

حديث نحن معاشر الأنبياء

[20] والحجة على ذلك أن التأويل الاول موافق لعموم القرآن (4) وتأويل الناصبة (5) مانع من العموم، وما يوافق ظاهر القرآن أولى بالحق مما خالفه. فإن قالوا: هذا لا يصح، وذلك لان كل شئ تركه الخلق بأجمعهم صدقة وكان من صدقاتهم لم يورث ولم يصح ميراثه فلا يكون حينئذ لتخصيص الانبياء عليهم السلام بذكره فائدة معقولة. قيل لهم: ليس الامر كما ذكرتم، وذلك ان الشئ قد يعم بتخصيص البعض للتحقيق به انهم اولى الناس بالعمل بمعناه والزم الخلق له، وإن كان دينا لمن سواهم من المكلفين، قال ا [عزوجل: (انما أنت منذر من يخشيها) (6) وان كان منذرا لجميع العقلاء. وقال: (إنما يعمر مساجد ا [من آمن با [واليوم الاخر وأقام الصلاة) (7) وان كان قد يعمرها الكفار ومن هو بخلاف هذه الصفة. وقال: (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر ا [وجلت قلوبهم) (8) وان كان في الكفار من إذا ذكر ا [وجل قلبه وخاف، وفي المؤمنين من يسمع ذكر ا [سورة (4) _____ النساء: 4 / 7 (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا). سورة النساء: 4 / 11 (يوصيكم ا [في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين...). سورة الانفال: 8 / 75 (... وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب ا [إن ا [بكل شئ عليم). سورة مريم: 19 / 6 (يرثني ويرث من آل يعقوب...). (5) في المطبوع: وتأويل الناصبة الخصوم مانع. (6) سورة النازعات: 45 / 79. (7) سورة التوبة: 9 / 18. (8) سورة الانفال: 8 / 2. _____